

المرأة، الأقليات والفئات المهمشة في مصر (2011-2013) (1):

الفترة بين 25 يناير 2011 الى يناير 2012.

منة عمر

مقدمة:

كسرت الثورة المصرية حاجز الخوف عند عدد كبير من المصريين. فبعد أن كان الخروج الى المظاهرات والاحتجاجات أمر يخاف المواطن المصري أن يقبل عليه وينحصر بأية حال على عدد من القوى والحركات السياسية فقط، أصبح أمرا عاديا وحقا مكتسبا عند عدد كبير من المواطنين، وأصبح هو الوسيلة الأولى التي يلتجؤون اليها للمطالبة بحقوقهم أو الاحتجاج على ممارسات السلطة. وقد شهدت الثلاث سنوات من 2011 وحتى 2013 موجة احتجاجات ومظاهرات مرتفعة من فئات الشعب المختلفة، وذلك لشعور هذه الفئات بأن الوقت هو الأنسب للمطالبة بحقوقها والاستجابة اليها من قبل السلطة.

كما شهدت هذه الفترة في مصر كثيرا من التجاذبات السياسية، فبعد ثلاثين عاما من تهميش المعارضة وضعف الأحزاب، أصبح عدد كبير منها جزءا من المشهد السياسي العام ويقومون بأداء العمل الحزبي والتجارب مع مطالب الشارع أيضا. وبالإضافة الى التجاذبات السياسية الناتجة عن اختلاف الآراء والوجهات السياسية لكل حزب خصوصا مع بروز الأحزاب الاسلامية وسعيها للوصول الى السلطة، الى جانب تصريحاتها المختلفة عن شكل الدولة ووضع المرأة والأقليات.

كما شهدت مصر ارتفاع معدلات العنف في المرحلة الانتقالية؛ من عنف طائفي أو مذهبي الى عنف في التعامل مع المظاهرات. ثم وصول برلمان ذات أغلبية اسلامية ورئيس من جماعة الاخوان المسلمين لأول مرة الى الحكم، فشهد المجتمع تصريحات ومناقشات تمس بهوية الدولة المصرية كما تمس بالأقليات والفئات المهمشة فيها. واختتمت هذه السنوات الثلاث بفترة انتقالية جديدة بعد عزل الرئيس السابق محمد مرسي، ارتفع فيها كذلك العنف الممثل في التعامل مع المظاهرات المعارضة لعزل الرئيس أو المعارضة لإقرار قانون التظاهر أو غيرها من ممارسات السلطة، فعادت الى مصر سلطة أمن الدولة ممثلة في الأمن الوطني والاعتقالات وتخوين المعارضة. وكان لكل ما سبق أثره على المجتمع المصري بشكل عام خلال الثلاث سنوات، على المستوى الاجتماعي، الاقتصادي، الأمني، والسياسي.

تشكل المرأة والأقليات الدينية والعرقية والفئات المهمشة في المجتمع الفئات الأكثر تأثرا في أي مجتمع يمر بتحولات وتجاذبات سياسية. ولذلك ارتأينا أن نضمهم في تقرير واحد يناقش انعكاس الحراك في الفترة من 2011 الى 2013 على حقوقهم وحررياتهم. فالفرضية الأساسية التي يحاول هذا البحث الإجابة عليها هي معرفة فيما اذا كان الحراك الحاصل في 2011 الى 2013 قد انتج موادا ضامنة للأفراد على صعيد الحقوق والحرريات بمعزل عن قوتهم السياسية، وهي فرضية تستدعي النظر في تداعيات هذا الحراك على الفئات الأضعف

فقد شاركت المرأة والأقليات بوجه خاص في ثورة 25 يناير، ولكن ذلك لم يضمن لهم الحصول على حقوق ومكتسبات، بل كان تعامل السلطة والمجتمع أحيانا معهم يتسم بالعنف والتهميش.

في هذا التقرير نناقش كيف اشتركت المرأة، الأقليات والفئات المهمشة في الحراك خلال الثلاث سنوات من 2011 الى 2013، وكيف تعاملت السلطة معهم ومع مطالبهم.

وتهدف هذه الورقة الى تسليط الضوء على أهم تحركات المرأة والأقليات والفئات المهمشة في مصر في الفترة من 2011 حتى صدور مسودة الدستور في ديسمبر/كانون أول 2013. وذلك في محاولة لفهم أسباب التحرك، وأسباب انعدام التحرك في بعض الحالات. كما تتناول الورقة أثر الثورة على هذا الحراك، وما أنتجته الثورة والحراك في المنظومة القانونية والدستورية.

كما يهدف البحث الى مقارنة وضع هذه الفئات خلال الثلاث مراحل التي مرت بها مصر خلال تلك الفترة، هل تغيرت طريقة حراكهم أو مطالبهم؟ وهل تغيرت مقارنة الدولة في التعامل معهم؟

ويتم تعريف التهميش في معجم اللغة العربي على انه "يعيش خارج سياق المجتمع"، أو أن المجتمع لا يعطيه أهمية. أما الباحثون فيعرفون التهميش ك"عملية استبعاد من المشاركة الفعالة في المجتمع"، ويرتبط بظاهرة الفقر أو انعدام الفاعلية أو غياب الدور والمشاركة الفعالة في المجتمع¹.

وبناء على هذا التعريف، سوف يتناول هذا البحث الفئات الآتية:

- المرأة
- الأقليات: دينية (الأقباط، الشيعة)، عرقية (أهل النوبة وسيناء)
- والأقباط هم المسيحيون في مصر، وتتضارب الاحصاءات حول أعدادهم ونسبتهم من السكان² نظرا لأن جهاز التعبئة والاحصاء لا يملك أي أرقام على أعداد المنتمين لكل فئة دينية في مصر
- والشيعة هم المنتمين للطائفة الشيعية في مصر، ويجب الإشارة انه لا يوجد أي احصاء رسمي بأعدادهم، كما لا يتم التسجيل في مصر على شهادات الميلاد أو بطاقات الرقم القومي أو غيرها من الأوراق الرسمية المذهب، بل يتم تسجيل الديانة فقط.
- أهل النوبة هم سكان المنطقة التي كانت تقع جنوب محافظة أسوان (جنوب مصر) وتمتد حوالي ثلاثمائة كيلومتر حتى حدود دولة السودان³. وقد تم تهجير أهل النوبة من هذه المنطقة الى قرى في محافظة اسوان بهدف اقامة مشروع السد العالي في عهد عبد الناصر.
- وأهل سيناء هم سكان شبه جزيرة سيناء غرب مصر، وهي المنطقة الحدودية بين مصر والأراضي المحتلة.
- فئات مهمشة: وسنحصرهم لغايات هذا البحث، باللاجئين وتحديدا اللاجئين السوريين، والعمالات بالخدمة المنزلية، وذوي الاعاقة ومصابي الثورة. ومصابي الثورة هم الأشخاص الذين تمت اصابتهم أثناء الـ18 يوم في الثورة، والأحداث التي حدثت خلال الفترة الانتقالية وحكم الرئيس السابق محمد مرسي. وتجدر الإشارة أن المصابين في فترة حكم المجلس العسكري أو حكم الرئيس السابق محمد مرسي قد صدرت أحكام قضائية باعتبار بعضهم من مصابي الثورة، ويوجد قضايا أخرى أمام المحاكم لاعتبار آخرين ضمن مصابي أو شهداء الثورة. وتجدر الإشارة أن ادخال مصابي الثورة ضمن هذه الفئة يرجع الى وجودهم ضمن دائرة التهميش في هذه الفترة بسبب التجاذبات السياسية والقضائية التي أثرت عليهم.

يجب الإشارة الى أن هذا البحث لا يتناول كل الأقليات والفئات المهمشة في مصر، ولكنه يتناول الفئات التي كان لها دور وقامت بحراك في هذه الفترة، أو حدث حول مشاركتها في المجتمع نوع من النقاش المجتمعي أو على مستوى الدولة.

ولتحقيق هذه القراءة المقارنة، ارتأينا تقسيم البحث وفق الفترة الزمنية المعنية لاحتمال ان يكون لهوية الفئة المهيمنة في كلا من هذه الفترات تأثير أساسي إيجابا او سلبا على هذه الفئات. وهذه الفترات هي:

- الفترة بين 25 يناير/كانون ثاني 2011 الى يناير/كانون ثاني 2012. (فترة حكم المجلس العسكري).
- الفترة بين يناير/كانون ثاني 2012 حتى يونيو/حزيران 2012 (فترة تقاسم السلطة بين الاخوان كأغلبية في البرلمان، والمجلس العسكري على رأس السلطة التنفيذية).
- الفترة بين 30 يونيو/حزيران 2012 الى 3 يوليو/تموز 2013 (فترة حكم الأخوان).
- من 3 يوليو/تموز 2013 الى 3 ديسمبر/كانون أول 2013 (فترة ما بعد حكم الأخوان).

وتجدر الإشارة الى أن البحث اعتمد على مواقع الصحف المصرية، العربية والعالمية المختلفة، البيانات الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء ورئاسة الجمهورية، تصريحات الأحزاب وأعضاء مجلسي الشعب والشورى، مناقشات مجلس النواب، بيانات المجلس العسكري، بيانات، تصريحات وتقارير المنظمات غير الحكومية، الاعلانات الدستورية، المناقشات الدستورية لدستوري 2012 و2013، دستور 2012، ومسودة دستور 2013.

¹ راجع مي مجيب عبد المنعم، رسالة دكتوراه حول "سياسات التضمين والتهميش في الحالة المصرية"، نشرت قراءة عن الرسالة على موقع الأهرام الرقمي بتاريخ 1-1-2012.

² راجع "تعداد الأقباط يثير جدلا في مصر" نشر على موقع سكاى نيوز العربية بتاريخ 26-9-2012.

³ راجع عبد المجيد خليل، "النوبة.. الانسان والتاريخ"، صادر عن مكتبة مدبولي 2013.

القسم الأول: الفترة بين 25 يناير الى يناير 2012

ثورة 25 يناير تحتاج الى القراءة فيما يخص مشاركة المرأة، الأقليات والفئات المهمشة فيها. فقد تداول الجميع في مصر أن هذه الثورة شارك فيها كل المصريين وتعبير عنهم كلهم. ولكن هل الفئات التي عانت الاقصاء والتهميش طوال فترة حكم مبارك كان لها مشاركة ايجابية في الفترة من 25 يناير حتى 11 فبراير 2011؟ بشكل عام، تفاوت حجم المشاركة من فئة الى أخرى؛ ولذلك سوف نتناول الفقرة الأولى من هذا الجزء قراءة لمشاركة هذه الفئات أو عدم مشاركتها في فترة الـ18 يوم لثورة يناير، مع توضيح أسباب ذلك.

بعد تولي المجلس العسكري الحكم، تنقسم هذه الفترة الى قسمين: الأول الفترة من 11 فبراير 2011 حتى يناير 2012 وهو تاريخ انتخاب مجلس الشعب المصري. في هذه الفترة تولى المجلس العسكري السلطة التنفيذية والتشريعية في مناخ تكثر فيه التظاهرات والاحتجاجات لتحقيق أهداف الثورة والمطالبة بتسليم السلطة لسلطات منتخبة، كما شهدت ميلاد حياة سياسية جديدة في مصر. كما استمرت في هذه الفترة حالة الانفلات الأمني، والتعامل العنيف من قوات الشرطة العسكرية مع المظاهرات المختلفة التي خرجت الشوارع. أما الفترة الثانية، والتي نتناولها في القسم الثاني من التقرير، هي تلك التي تم انتخاب فيها البرلمان ذو الأغلبية الاسلامية، فانقلبت اليه السلطة التشريعية بينما ظل المجلس العسكري على رأس السلطة التنفيذية لاعبا دور رئيس الجمهورية.

نتناول أولا في هذا الجزء المشاركة الايجابية للمرأة والأقليات في الثورة في مقابل غياب الفئات المهمشة عن المشاركة. ثم نتناول حراك المرأة، الأقليات والفئات المهمشة في فترة حكم المجلس العسكري. فهل استفادوا من الثورة؟ وهل استثمروا تحرك الشارع وانكسار حاجز الخوف من التظاهر والاعتراض لصالحهم؟ كما نناقش مدى استفادتهم من هذا الحراك على المستوى الحقوقي والقانوني، فهل تعاملت معهم الدولة بطريقة حقوقية أم استمرت في التعامل السياسي مع قضاياهم كما كانت تتعامل وقت حكم الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك؟ وأخيرا نتناول الحقوق الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والمدنية لهذه الفئات في عصر المجلس العسكري.

أ- المشاركة في ثورة 25 يناير

منذ اليوم الأول لثورة 25 يناير 2011، تواجدت المرأة المصرية في ميدان التحرير والميادين في المحافظات الأخرى. وكانت من أهم ميزات ثورة يناير اشتراك المرأة فيها بايجابية. فقد قامت المرأة بالدعوة للتظاهرات خلال يوم 25 يناير والأيام التالية، كما قامت النساء بقيادة المجموعات النسائية المتواجدة في الميدان خصوصا خلال الاشتباكات مع الأمن، كما ساهمت في اللجان الشعبية التي تم تكوينها بعد انسحاب الشرطة المصرية من الشوارع ليلة 28 يناير وذلك بهدف حفظ الأمن في الشوارع، كما ساهمت في المستشفيات الميدانية لعلاج المصابين الذين كانوا يسقطون أثناء الثورة⁴.

الى جانب ذلك، مشاركة الأقباط في ثورة 25 يناير تحتاج الى التأمل. ففي عصرى السادات ومبارك، كان الأقباط يتحفظون على المشاركة السياسية وكانت الكنيسة تعتبر هي الصوت السياسي للأقباط⁵. ويعتبر الخروج الأول للأقباط خارج أسوار الكنيسة هو خروجهم بعد أحداث كنيسة العرمانية، ثم أحداث كنيسة القديسين مطلع عام 2011 في مظاهرات للتنديد بالاعتداءات على الكنائس المذكورة⁶. وخرج المسيحيون للمشاركة في الثورة خلال الـ18 يوم رغم دعوة البابا شنودة الثالث لهم بعدم التظاهر⁷. ومن أبرز الصور التي تناقلتها وكالات الأنباء خلال ثورة 25 يناير كانت تلك التي يحمي فيها المسيحيون المسلمين أثناء الصلاة والعكس. وكانت مشاركة المسيحيين في الثورة علامة فارقة في تاريخ مشاركتهم السياسية وخروجهم خارج أسوار الكنيسة كما سنوضح في هذا البحث. على الجانب الآخر، لم تعلن أى حركات أو مجموعات شيعية مشاركتها في الثورة، وكذلك الحال للأقليات العرقية المتمثلة في أهل النوبة وسيناء، أو أى من الفئات المهمشة الأخرى؛ ولعل ذلك يرجع الى التهميش الذي عانوا منه طوال سنوات طويلة، مما يجعلهم يخافون من المشاركة في أى تحركات.

ب- حراك المرأة، الأقليات والفئات المهمشة خلال فترة حكم المجلس العسكري

⁴ راجع تقرير "المرأة المصرية بعد الثورة... الواقع والتحديات"، صادر عن مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، يناير 2013.

⁵ راجع "بيتر مجدي": "ملف خاص... الأقباط من الكنيسة الى الشارع"، نشر في جريدة التحرير بتاريخ 24-1-2013.

⁶ راجع "بيتر مجدي": "ملف خاص... الأقباط من الكنيسة الى الشارع"، نشر في جريدة التحرير بتاريخ 24-1-2013.

⁷ المرجع السابق نفسه.

كانت فترة المجلس العسكري هي الفترة الانتقالية التي تلت ثورة 25 يناير، وقد ازدادت خلال هذه الفترة الاحتجاجات من الفئات المختلفة، وزادت في نفس الوقت حدة المواجهات. فتعرض المرأة والأقباط الى انتهاكات فادحة من المجلس العسكري أثناء ممارستهم لحقهم في التظاهر. علت بشكل عام، الأصوات خلال هذه الفترة لتحقيق أهداف الثورة، وللمطالبة بإقرار مزيد من الحقوق. ولكن مع التصدي العنيف لهذه الاحتجاجات، زاد عدد المظاهرات كرد فعل مباشر على الانتهاكات التي قام بها المجلس العسكري.

- الثورة: الوقت المناسب للتحرك:

بعد تنحي الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك، ساد في المجتمع المصري شعور ان ذلك هو وقت بناء دولة جديدة على مبادئ العدالة والمساواة. وعليه، فقد رأت عديد من فئات المجتمع أن ذلك هو أنسب وقت للتحرك ولانتهاء حالة التهميش التي عانت منها طوال سنوات حكم مبارك والمطالبة بحقوقها، أو لضمان عدم المساس بالمكاسب التي حققتها خلال سنوات حكم مبارك، أو للمطالبة بمزيد من الحقوق على أساس قاعدة "حقوقية" وليس كهبة من النظام الحاكم كما كان يتم أثناء حكم الرئيس الأسبق. في المقابل، تم وصف العديد من هذه التحركات بانها فئوية، وأن الوقت الحالي لا يسمح أن تقوم كل فئة بالمطالبة بحقوقها الخاصة، ويجب فقط الالتفات حول مطالب الثورة، والحقوق التي توحد كل المصريين لبناء الوطن. وقد قابل المجلس العسكري، الذي أدار هذه المرحلة، هذه التحركات بنوع من اللامبالاة والشعور أن الوقت الحاضر يضع أولويات أخرى على عاتقه. فلم يقدم حولا جذرية، بل انه في حالات كثيرة لم يتدخل، واذا قام بالتدخل، كان يقوم فقط بتدابير "مسكنة" للأزمة.

وقد أصرت النساء بعد تنحي الرئيس الأسبق مبارك، على استمرار المطالبة بحقوقهن، خصوصا بعد مشاركتهن الفعالة لاسقاطه. وفي أول مناسبة، يوم المرأة العالمي 8-3-2011، قامت المنظمات النسائية بتنظيم مسيرة للاحتفال بهذا اليوم في ميدان التحرير، وطالبن بضرورة اشتراك المرأة في صياغة الدستور القادم، وتحقيق المساواة الكاملة بين المرأة والرجل في الدستور⁸. ولكن تجمع قبالتنهن عشرات الرجال قاموا بالسخرية منهن والتحرش بهن⁹، كما وصف البعض مطاب النساء بانها مطالب "فئوية". وقد استغل كذلك الأقباط الحالة الثورية للمطالبة بقانون للزواج المدني من خلال الوقفة التي نظمها أمام وزارة العدل يوم 7-7-2011. وترجع مشكلة الزواج للأقباط الى عام 2008، خلال عصر الرئيس الأسبق مبارك، عندما أصدر المجلس الملي قرارا بتعديل لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس¹¹، حيث نص التعديل على اقتصار أسباب الطلاق على علة الزنى والخروج على الدين المسيحي مع انقطاع الأمل في الرجوع اليه¹² بعد أن كانت تنص لائحة عام 1938 للأحوال الشخصية على 9 أسباب للطلاق¹³. كما رفضت الكنيسة الأرثوذكسية اعطاء تصاريح بالزواج الثاني للمطلقين، مما دفع المتضررين من هذا القرار الى رفع دعوى أمام مجلس الدولة للطعن عليه والمطالبة بالزام الكنيسة باعطائهم تصريح للزواج الثاني. وقد قضت المحكمة الادارية العليا بتاريخ 29-5-2010¹⁴ بالزام البابا شنودة، بطريك الأقباط الأرثوذكس، بمنح تصريح زواج ثان للمسيحي المطلق. رغم صدور هذا الحكم، رفض البابا شنودة تطبيقه معللا ذلك أن الحكم يخالف الشريعة المسيحية¹⁵، وهو الأمر الذي دفع كثيرا من المتضررين الى المطالبة بقانون مدني للزواج والطلاق قبل ثورة 25 يناير، وهو الأمر الذي لم يتحقق، مما دفعهم الى استمرار المطالبة به بعد الثورة أملا بأن يقر القانون وشعورا منهم أن هذا هو الوقت المناسب للمطالبة بحقوقهم، وبداية لتحقيق مبدأ المواطنة بين المصريين.

⁸ راجع تقرير "حالة المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير: مزيد من التهميش والانتهاك"، صادر عن الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مايو 2012.

⁹ راجع تقرير "المرأة المصرية بعد الثورة... الواقع والتحديات"، صادر عن مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، يناير 2013.

¹⁰ نشر الخبر في جريدة المصري اليوم تحت عنوان "أقباط يتظاهرون امام العدل للمطالبة بالزواج المدني"، بتاريخ 7-7-2011.

¹¹ نشر قرار المجلس الملي بتعديل اللائحة في جريدة الوقائع المصرية بتاريخ 2-6-2008.

¹² راجع المادة رقم 50 من لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكسيين.

¹³ راجع "محمد عبد الرؤوف"، "الزواج الثاني لمسيحي مصر يخلق أزمة بين الكنيسة الأرثوذكسية وأتباعها"، نشر في جريدة الشرق الأوسط بتاريخ 8-6-2011.

¹⁴ راجع جريدة المصري اليوم، بتاريخ 4-6-2010، بعنوان: "حيثيات الادارية العليا: رفض الكنيسة السماح للمطلق بالزواج الثاني يمنع الحق الانساني والدستوري للمتضرر".

¹⁵ راجع "المجمع القديس يرفض الزواج الثاني للمطلقين.. والبابا: الأقباط تعبانين"، نشر في جريدة المصري اليوم بتاريخ 8-6-2010.

الى جانب هذا، رأى الأقباط أن الثورة هي الوقت المناسب لخروجهم من تحت مظلة الكنيسة والمشاركة بإيجابية في الحياة السياسية بمصر. وقد خرج الأقباط، كما سنوضح تفصيلاً لاحقاً، في المناسبات التي تلت الاعتداء على الكنائس والمعابد الخاصة بهم في مناطق متفرقة في الجمهورية، رغم أنهم لم يكونوا يخرجون بهذا العدد والتنظيم أثناء حكم الرئيس الأسبق مبارك لتركهم كل أمورهم حتى السياسية منها في أيدي الكنيسة. ولعل ذلك يرجع الى كسر حاجز الخوف عند المصريين جميعاً كما عند الأقباط منهم، وارتفاع سقف الحريات كما يرى فادي يوسف مؤسس ائتلاف أقباط مصر¹⁶ مما أدى الى ظهور نحو 36 حركة سياسية قبطية، حسب ما أعلنه المجلس الاستشاري القبطي، بعد الثورة¹⁷.

كانت الثورة هي الوقت المناسب للتحرك كذلك بالنسبة لأهالي النوبة للمطالبة بحل قضيتهم التي استمرت عاقلة سنوات طويلة. كما أوضحنا في المقدمة، أهل النوبة هم سكان منطقة في جنوب مدينة أسوان (جنوب مصر) على امتداد النيل على مسافة ثلاثمائة كيلومتر حتى حدود السودان¹⁸. وترجع مشكلة أهل النوبة الى أوائل الستينيات حيث تم البدء في بناء السد العالي، وتم بدء البحث في تهجير النوبيين لإقامة مشروع السد العالي. وقد تم فعلاً تهجير أهالي النوبة من قراهم الأصلية على مراحل بناء على قرار وزير الشؤون الاجتماعية "توفيق عبد الفتاح" في أبريل 1961 بتشكيل اللجنة المشتركة لتهجير أهالي النوبة والقانون رقم 106 الصادر في أكتوبر 1963 عن وزيرة الشؤون الاجتماعية "حكمت أبو زيد"¹⁹.

ومن أهم مطالب أهل النوبة إعادة "توطينهم" حول بحيرة ناصر، تجريم التمييز ضدهم، والحفاظ على حضارتهم، تراثهم وتاريخهم. وقد ظلت مشكلة أهل النوبة سنوات طويلة أمام الحكومات المصرية المتعاقبة دون حل يرضي أهل النوبة. ولما كانت ثورة 25 يناير، رأى أهل النوبة ان الوقت مناسب لإعادة طرح قضيتهم أمام النظام الجديد. فتم تنظيم وقفة أمام مجلس الوزراء في يوم 24-3-2011²⁰ وتسليم الملف النوبي لأمين عام مجلس الوزراء. وقد أصر أهل النوبة على متابعة قضيتهم لتحقيق تقدم في هذا الملف، خاصة وأن المشير محمد حسين طنطاوي، القائد العام للقوات المسلحة السابق، كان يرأس المجلس العسكري الذي يدير المرحلة الانتقالية، وهو نوبي الأصل²¹. فتم تنظيم وقفة أخرى أمام مجلس الوزراء يوم 7-4-2011 حيث تم لقاء رئيس مجلس الوزراء، كما قام أهل النوبة بتقديم الملف كذلك الى المجلس العسكري، وقرروا الاستمرار في التصعيد حتى قاموا بتنظيم اعتصام كبير يوم 4-9-2011 أمام محافظة أسوان لتقديم مطالبهم كاملة للسلطات المصرية²².

وتعد هذه التحركات الأولى والأكبر منذ سنوات طويلة، وتبرهن فكرة أن أهل النوبة رأوا أن الوقت هو الأنسب لتحركاتهم وتحقيق مكاسب لقضيتهم.

كان للثورة أثر مباشر على الفئات الأكثر تهميشاً من العمال وهم العاملات بالخدمة المنزلية. العاملات بالخدمة المنزلية لا يخضعون لقانون العمل الصادر عام 2003 طبقاً للمادة الثانية منه التي تنص على استثناء عدد من الفئات للخضوع الى قانون العمل منها العاملات بالخدمة المنزلية. يؤدي ذلك الاستثناء الى حرمان العاملات بالخدمة المنزلية من جميع الحقوق المقررة في قانون العمل منها الاستفادة من الحد أدنى للأجور، تحديد ساعات العمل، الحصول على الإجازات مدفوعة الأجر وغيرها.

وقد قامت بعد الثورة أول نقابة للعاملات بالخدمة المنزلية في أغسطس 2012²³، تم اطلاق عليها اسم "نقابة العاملات بالأجر الشهري" لرفض وزارة القوى العاملة والهجرة اسم نقابة عاملات المنزل. وقد كان للحراك بعد الثورة أثر مباشر في تحقيق هذه النتيجة، فبعد توقف العمل النقابي في مصر لفترة طويلة، أنشئت العديد من النقابات المستقلة بعد قيام ثورة 25 يناير، منها هذه النقابة.

وفي رؤية أخرى لطريقة الحراك غير تلك القائمة على المظاهرات، قام عدد من المحامين المصريين بناء على دعوة من قبل "مركز دعم التنمية للاستشارات والتدريب"، و"مؤسسة الشهاب للتطوير والتنمية" بتدريب وتوعية عدد من العاملات من الخدمة المنزلية بأهمية انشاء

¹⁶ راجع اسماعيل جمعة، "الأقباط في ملعب السياسة"، نشر على موقع الأهرام الإلكتروني، بتاريخ 21-6-2013.

¹⁷ راجع اسماعيل جمعة، "الأقباط في ملعب السياسة"، نشر على موقع الأهرام الإلكتروني، بتاريخ 21-6-2013.

¹⁸ راجع عبد المجيد حسن خليل، "النوبة.. الانسان والتاريخ"، صادر عن مكتبة مدبولي، 2013.

¹⁹ راجع عبد المجيد حسن خليل، "النوبة.. الانسان والتاريخ"، صادر عن مكتبة مدبولي، 2013.

²⁰ راجع البيان الصادر عن اللجان المنظمة لاعتصام 4-9-2011 أمام محافظة أسوان.

²¹ راجع عبد المجيد حسن خليل، "النوبة.. الانسان والتاريخ"، صادر عن مكتبة مدبولي، 2013.

²² راجع البيان الصادر عن اللجان المنظمة لاعتصام 4-9-2011 أمام محافظة أسوان.

²³ راجع محمد الأنصاري، "انشاء اول نقابة لعاملات المنازل في مصر: خطوة أولى في اتجاه الغاء استثناءات قانون العمل"، نشر في العدد السابع من

مجلة المفكرة القانونية، بتاريخ 30-1-2013.

نقابة عمالية خاصة بهن²⁴. وقد كان لهذا التدريب، الى جانب المناخ الثوري، أثر في انجاز انشاء نقابة للعاملات بالخدمة المنزلية والتي تعد الأولى في مصر والعالم العربي.

كما أوضحنا، فان الغالبية العظمى من الفئات المهمشة والأقليات قررت الاستفادة من الحالة الثورية لطرح مطالب حقوقية على السلطة المصرية، ولكن البعض الآخر لم يقدّم بذلك مثل أهل سيناء ولعل ذلك يرجع الى التهميش الذي عانوا منه وعانت منه منطقة سيناء طوال سنوات طويلة. والبعض الآخر تحرك عندما تم الاعتداء مباشرة عليه أو على حقوقه. فعلى الرغم من الرؤية السائدة عند الشعب المصري بأن الوقت بعد الثورة هو الأنسب لإقرار الحقوق والحريات، كان أداء المجلس العسكري مناقضاً، فلم يقر الا جزءاً بسيطاً من المطالب الحقوقية كما قام بالتمييز ضد بعض الفئات، كما سنوضح في الفقرات اللاحقة.

- انتهاكات المجلس العسكري: وقوداً لتحركات الجماهيرية والقانونية

كما أوضحنا أعلاه، بعض الحركات نشأت نتيجة الحراك الثوري في الشارع ونتيجة التفكير أن اللحظة هي اللحظة المناسبة للتحرك وأن الوقت يسمح باقرار حقوق اجتماعية معينة. ولكن بعض الحركات الأخرى نتجت كردود أفعال على الانتهاكات التي قامت بها السلطة ممثلة في المجلس العسكري ضد هذه الفئات أو التعامل بعنف مع تحركاتها؛ أو انتهاكات مجتمعية تعاملت معها السلطة بسلبية.

• كشوف العذرية: المواجهة الأولى بين المجلس العسكري والمرأة المصرية

كان أول الصدامات مع المجلس العسكري بعد الثورة هو الصدام الحاصل بنتيجة اجراء كشوفات العذرية. فقد تم في يوم 9-3-2011، فض اعتصام في ميدان التحرير بالقوة على أيدي "بلطجية"²⁵، وقامت الشرطة العسكرية باعتقال العديد من الفتيات المعتصمات في الميدان في السجن الحربي وأجبرتهن على الخضوع لكشوف العذرية²⁶. وقد فجرت كشوف العذرية تحركاً قانونياً في مواجهة المجلس العسكري. فقد قامت سميرة ابراهيم-احدى اللاتي تعرضن لكشوف العذرية- برفع قضية أمام القضاء العسكري ضد الطبيب المجند أحمد عادل لاثامه باجبار المتظاهرات على الخضوع لكشوفات العذرية. كما قامت برفع قضية أمام محكمة القضاء الاداري لالزام المجلس العسكري بعدم اجراء كشوفات العذرية. والجدير بالذكر، أن المحكمة العسكرية قامت، بتاريخ 11-3-2012، بتبرئة الطبيب المجند أحمد عادل، وذلك على أساس أن اختلاف أقوال الشهود يشير الى عدم اجراء أى فحوصات للعذرية²⁷. وهي بذلك، ناقضت الحكم الصادر من محكمة القضاء الاداري في 27-12-2011 الذي قضى بالزام المجلس العسكري بعدم اجراء أى "كشوفات طبية على عذرية الفتيات، ممن يحتجزن بمعرفة ضباط وجنود القوات المسلحة داخل مقر الاحتجاز العسكرية" مستندة الى تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في 27-7-2011 والذي يحتوي على تبريرات على لسان أحد اعضاء المجلس العسكري لاجراء هذه الكشوف بانه اجراء يهدف الى حماية الجيش من أى مزاعم اغتصاب محتملة، وهو ما اعتبرته المحكمة اقراراً من المجلس العسكري باجراء هذه الفحوصات²⁸. وقد اعتبرت المحكمة ان اجراء مثل هذه الكشوف ليس له أى سند من القانون كما يخالف الاعلان الدستوري، كما اعتبرته انتهاكاً "لحرمة جسد الاناث وعدواناً على كرامتهن"²⁹. ويعتبر عدم استناد المحكمة العسكرية لهذا القرار دليلاً على اهتمامها بحماية أفراد القوات المسلحة على حساب تحقيق العدالة. وقد صدر حكم محكمة القضاء الاداري، بعد واقعة سحل فتاة وتعريضها أثناء مظاهرات مجلس الوزراء في ديسمبر 2011، وبعد اعتذار المجلس الأعلى للقوات المسلحة عن "التجاوزات ضد سيدات مصر"³⁰.

الجدير بالذكر أن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية والمركز الدولي للحماية القانونية لحقوق الانسان قاما برفع دعوى أمام اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان، نيابة عن الضحيتين سميرة ابراهيم ورشا عبد الرحمن، للمطالبة باعادة التحقيق والمحاكمة في واقعة "كشوف العذرية"³¹.

²⁴ راجع محمد الأنصاري، "انشاء اول نقابة لعاملات المنازل في مصر: خطوة أولى في اتجاه الغاء استثناءات قانون العمل"، نشر في العدد السابع من مجلة المفكرة القانونية، بتاريخ 30-1-2013.

²⁵ راجع موقع جبهة الدفاع عن متظاهري مصر، "فض اعتصام ميدان التحرير بالقوة واعتقال العشرات"، نشر يوم 9-3-2011.

²⁶ راجع تقرير "المرأة المصرية بعد الثورة...الواقع والتحديات"، صادر عن مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، يناير 2013.

²⁷ نشر الخبر في جريدة المصري اليوم بتاريخ 13-3-2012.

²⁸ راجع "القضاء الاداري: كشف العذرية انتهاكاً للحرمات ويخالف الاعلان الدستوري"، نشر في جريدة الشروق، بتاريخ 27-12-2011.

²⁹ المرجع السابق نفسه.

³⁰ راجع الرسالة رقم 91 للمجلس العسكري الصادرة في 20-12-2011.

• العنف ضد النساء خلال فترة حكم المجلس العسكري: محاولة لإخماد المظاهرات

ظاهرة التحرش الجنسي هي ظاهرة منتشرة في مصر من قبل ثورة 25 يناير. وكانت ظاهرة التحرش الجنسي تنتشر في مصر بصورة خاصة في التجمعات وأوقات الأعياد لأسباب متعددة.

ولكن اللافت للانتباه، أن ظاهرة التحرش قد ازدادت في عصر المجلس العسكري، واتخذت طرقاً جديدة، وتحولت من مجرد ظاهرة تتم عن الكبت الاجتماعي إلى حوادث عنيفة، حملت العديد من منظمات المجتمع المدني والحقوقيين إلى تصنيفها بأنها أداة من أدوات السلطة لقمع المظاهرات ومنع النساء من المشاركة السياسية والتعبير عن آرائهن عن طريق بث الرعب في نفوسهن. ولم تكن هذه المرة الأولى التي تلجأ فيها السلطة لاستخدام التحرش كأداة لقمع معارضيه، فقد استخدم نظام مبارك، في عام 2005، التحرش كوسيلة ضد المظاهرات التي اعترضت على التعديلات الدستورية في وقفة على سلاسل نقابة الصحفيين³².

وفي محاولة للتصدي لانتشار ظاهرة التحرش والاعتصام، أصدر المجلس العسكري في 22-3-2011 مرسوماً بقانون³³ لتغليظ عقوبة الاعتصام لتصل إلى الإعدام أو السجن المؤبد. كما نص على معاقبة "كل من تعرض لشخص بالقول أو الفعل أو بالإشارة على وجه يخدش حياته في طريق عام أو مكان مطروق"³⁴ وهو ما ينطبق على فعل التحرش بالحس بين 6 أشهر إلى سنتين.

بالرغم من صدور هذا القانون، ظلت حوادث التحرش الجنسي مستمرة خصوصاً في ميدان التحرير. وقد بدأت تظهر مجموعات ومبادرات شبابية تهتم بالظاهرة وتحاول مناهضتها، فتم إطلاق أول سلسلة بشرية ضد التحرش الجنسي في مصر في حي المهندسين بالقاهرة في مايو 2012³⁵. وسوف تكون هذه السلسلة بداية لسلسلة أخرى في مناطق ومحافظات أخرى للتصدي لظاهرة التحرش الجنسي.

ولعل الأبرز في هذه المرحلة هي ممارسة قوات الشرطة العسكرية نفسها العنف وأفعالاً يمكن وصفها بالتحرش الجنسي وهتك عرض المتظاهرات.

فكشوف العذرية التي ذكرناها في الفقرة السابقة ترقى لوصفها بجريمة هناك العرض. بالإضافة إلى ذلك، في نوفمبر 2011، في الأحداث المعروفة باسم "محمد محمود" تم التعامل بعنف مع المتظاهرات وروت بعضهن تعرضن للسحل والتحرش الجنسي والضرب على أيدي الشرطة العسكرية أثناء فض الاعتصام³⁶. وكانت الحادثة الأبرز والتي احتلت عناوين الصحف المحلية والعالمية هي صورة فتاة تم سحلها وتعريتها على أيدي قوات الشرطة العسكرية في ديسمبر 2011، وهي الفتاة المعروفة إعلامياً بـ "ست البنات". وقد تلا هذا الاعتداء مظاهرات في 20-12-2011 ضمت آلاف النساء للتنديد بممارسة المجلس العسكري العنف مع سيدات مصر خلال فض اعتصام مجلس الوزراء³⁷، وقد أصدر المجلس العسكري بياناً أبدى فيه أسفه عن الانتهاكات التي طالت المتظاهرات، وأكد فيه اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المسؤولين عن هذه التجاوزات³⁸.

• امتناع السلطة عن حماية الكنائس: السبب الرئيسي لتحريك الأقباط³⁹.

حدثت اعتداءات على الكنائس خلال الثورة المصرية، كما حدثت على مناطق وأماكن أخرى، بسبب ضعف التواجد الأمني. ولكن تعاملت السلطة مع الاعتداء على الكنائس بنوع من السلبية، فلم تتحرك سريعاً لحماية الكنائس خصوصاً في محافظات الصعيد.

³¹ راجع البيان الصادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية تحت عنوان "دعوى فحص العذرية أمام اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان: المبادرة المصرية وانترنايتس تنددان بعدم محاسبة المسؤولين عن انتهاكات السجن الحربية".

³² راجع ياسمين البرماوي، "مواجهة التحرش الجنسي في مصر"، نشر على موقع منظمة العفو الدولية.

³³ راجع المواد 267، 268، 269، 269 مكرر، 288، 289 و 306 مكرر من قانون العقوبات المصري.

³⁴ راجع المادة 306 مكرر من قانون العقوبات المصري.

³⁵ نشر الخبر على موقع جريدة الأهرام اليومي بتاريخ 29-5-2012، تحت عنوان "مبادرة لمحاربة ظاهرة التحرش في مصر".

³⁶ راجع رواية الصحفية والناشطة منى الطحاوي المنشورة في تقرير "حالة المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير: مزيد من التهميش والانتهاك"، صادر عن الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مايو 2012.

³⁷ نشر الخبر في جريدة المصري اليوم تحت عنوان "بالصور..الآلاف من نساء مصر في مسيرة ضد انتهاكات الجيش وسحل المتظاهرات"، بتاريخ 20-12-2011.

³⁸ راجع بيان المجلس العسكري رقم 91 بتاريخ 20-12-2011.

³⁹ تستند المعلومات الواردة في هذه الفقرة بشكل رئيسي إلى التقرير الصادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، تحت عنوان "الأقباط تحت حكم العسكر: وقائع عام ونصف من جرائم المرحلة الانتقالية" في أكتوبر 2012.

فعلى سبيل المثال، تم الاعتداء على كنيسة مار جرجس والعائلة المقدسة في مدينة رفح من بعض الملتزمين المسلحين وتم سلب ونهب الكنيسة حتى لم يبق منها الا الهيكل الخرساني، والجدير بالملاحظة أن المسؤولين الأمنيين رفضوا تحرير محضر بالاعتداء حتى اضطر الكاهن الى التوجه الى المخابرات الحربية بشمال سيناء التي لم تتحرك الا بعد 10 أيام حيث تمركزت مدرعات الجيش أمام الكنيسة. وتوالى الاعتداءات على الكنائس. وفي بعض الأوقات كانت الاعتداءات تتم خلال تواجد قوات الشرطة العسكرية في المكان، مثل أحداث قرية صول بمارس 2011. وتعد أحداث قرية صول مثالا واضحا على التعامل السليبي لقوات الشرطة العسكرية مع الاعتداءات حيث تم هدم كنيسة الشهيد أمام قوات الشرطة العسكرية دون أي تدخل منها لحماية الكنيسة. كذلك هي أبرز مثال على التعامل السياسي وليس الحقوقي مع الأحداث الطائفية وقضايا الأقليات الدينية في مصر؛ فلقد رفضت أهالي القرية إعادة بناء الكنيسة في موقعها، مما أدى الى طلب اللواء حسن الرويني، مدير المنطقة المركزية الأسبق، من قادة الكنيسة نقل موقع الكنيسة الى خارج القرية لإرضاء أهالي القرية من المسلمين.

وقد أدى التعامل السليبي مع الامتناع عن حماية الكنيسة والرضوخ الى رفض أهالي القرية من المسلمين لإعادة بناء الكنيسة، الى اندلاع احتجاجات واسعة أمام مبنى الاذاعة والتلفزيون "ماسبيرو" في 5-3-2011، وكان ذلك أول تحرك كبير للأقباط بعد الثورة، وهو ما يطلق عليه "اعتصام ماسبيرو الأول". وكانت نتيجة هذا الاعتصام هو ميلاد حركة قبطية ستخترط لاحقا في العمل السياسي والدعوة الى العديد من التحركات هي حركة "انتلاف شباب ماسبيرو"⁴⁰.

وقد تعددت تحركات واعتصامات الأقباط امام "ماسبيرو"، والاحتجاجات في أماكن أخرى على قدر الانتهاكات التي تعرضوا لها خلال هذه المرحلة، وتجدر الإشارة الى أن الانتهاكات التي تعرض لها الأقباط سواء من خلال الاعتداء المباشر عليهم، أو على منازلهم، أو على كنائسهم أو من خلال الحشد الاعلامي ضدهم كان غير مسبوق ويعد الأكثر عنفا في فترة حكم المجلس العسكري عنه في فترات سابقة أو تالية.

ويعد اعتصام "ماسبيرو" في 9-10-2011، أو ما يطلق عليه "مذبحة ماسبيرو" هو المثال الأبرز على قوة وعنف الاعتداءات من المجلس العسكري على الأقباط. فبعد الاعتداء على كنيسة مار جرجس بأسوان وهدم أجزاء منها في ظل امتناع النيابة العامة بتحريك الدعوى الجنائية، قام الآلاف بتنظيم مسيرة من منطقة شبرا للتنديد بهذا الاعتداء. ولكن قوات الجيش اعتدت بشكل مباشر على المتظاهرين، ووصلت الاعتداءات الى تحرك مدرعات الجيش بين المتظاهرين ودهس عدد كبير منهم كما تم استخدام الذخيرة الحية وقنابل الغاز لتفريق المتظاهرين. ومما يعد سابقة في الحشد الإعلامي، تم اذاعة على عدد من قنوات التلفزيون المصري والفضائيات بأن الأقباط يقومون بالاعتداء على قوات الجيش وبحرق المدرعات وتمت دعوة المصريين في البيوت للنزول للدفاع عن الجيش المصري. وهو ما يعد سابقة خطيرة، وبحول السلطة من حامية لمواطني الدولة مهما كانت انتماءاتهم السياسية والدينية الى مفتنة بين بعض الفئات الاجتماعية ومحرضة ومعدنية ضد بعضها.

والجدير بالذكر، أن المجلس العسكري لم يعترف بمسئوليته عن الأحداث حتى هذه اللحظة واتهم الأقباط الذين نزلوا في المسيرة بأنهم قتلوا أنفسهم.

■ تحرك قانوني ضد المجلس العسكري:

أثر أحداث ماسبيرو "مذبحة ماسبيرو"، تم تقسيم القضية الى ملفين: الملف الأول: الجرائم التي ارتكبتها بها أفراد القوات المسلحة وتنظر امام القضاء العسكري، والملف الثاني: الجرائم التي ارتكبتها مدنيون وقد تولى التحقيق فيها قضاة التحقيق وتم احالة اثنين فقط من المتهمين الى محكمة الجنايات بتهمة سرقة آلي رشاش مملوك من القوات المسلحة.

وقد تمت احالة ثلاثة جنود فقط كمتهمين أمام القضاء العسكري بتهمة القتل الخطأ مستندا على المادة 238 من قانون العقوبات، بدعوى أن القتل جاء نتيجة "اهمالهم وعدم احترازهم كونهم سائقي المركبات والمدرعات التابعة للقوات المسلحة والتي قادوها بطريقة عشوائية لا تتناسب وحالة الطريق الممتلئ بالمتجمهرين مما أدى الى اصطدامهم بالمجني عليهم"⁴¹.

بعد عدة جلسات، وتحديدا في أبريل 2012، قامت منظمات المجتمع المدني (المنظمة المصرية للحقوق الشخصية، ومركز النديم لتأهيل ضحايا العنف)، ومحامو اسر شهداء ماسبيرو بالانسحاب من أمام المحكمة العسكرية في قضية قتل المتظاهرين أمام مبنى ماسبيرو وذلك "لأن القضاء العسكري قد أثبت انه غير معني بتحقيق العدالة"⁴².

⁴⁰ راجع "الاقباط والثورة: من العزلة الى الحوار والصدام والهجرة"، نشر في جريدة اليوم السابع بتاريخ 29-12-2011.

⁴¹ راجع اسحق ابراهيم، "الأقباط تحت حكم العسكر: وقائع عام ونصف من جرائم المرحلة الانتقالية"، تقرير صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في أكتوبر 2012.

⁴² راجع البيان المشترك لمنظمات المجتمع المدني الصادر بتاريخ 11-4-2012.

وقد صدرت الأحكام في هذه القضية بالسجن لمدة عامين لاثنتين من الجنود، وثلاث سنوات للجندي الثالث.

ت- الحقوق السياسية، المدنية، الاقتصادية والاجتماعية للمرأة، الأقليات والفئات المهمشة في ظل المجلس العسكري

واجهت الحركة النسائية خلال حكم المجلس العسكري العديد من الصعوبات، ولكنها أصرت على تواصل جهودها، وتطوير عملها. بعد الثورة، تم تعطيل دستور 1971، والاتفاق على اجراء تعديلات عليه. ولتحقيق ذلك، تم تشكيل لجنة لصياغة هذه التعديلات؛ ولكن للأسف، وعكس ما هو متوقع بعد اشتراك المرأة والأقباط في الثورة، تم تشكيل لجنة صياغة التعديلات دون عضوية سيدة واحدة⁴³، وهو ما عكس تهميش المجلس العسكري للنساء في المجتمع المصري، وهي الرؤية التي مهدت لانتهاكات حقوقية وانسانية واسعة ضد النساء خلال فترة حكم المجلس العسكري.

الجدير بالذكر أن لجنة صياغة التعديلات الدستورية ضمت أحد نواب المحكمة الدستورية العليا المستشار سامي يوسف، وهو قبضي غير أن الأقباط لم يعتبروا أن ذلك تمثيلا لهم، خاصة وأن اللجنة ضمت المحامي صبحي صالح وهو نائب سابق عن جماعة الأخوان المسلمين في الإسكندرية⁴⁴. وبعد ذلك مؤشرا على التعاون بين المجلس العسكري وجماعة الأخوان المسلمين، لاستمرار تحقيق التوازن واعادة اللعبة السياسية كما كانت عليه في عصر مبارك. كما أنه من المرجح، أن يكون استبعاد المرأة من اللجنة كان لكسب تأييد التيار الاسلامي بشكل عام وجماعة الأخوان المسلمين بشكل خاص، وهو ما أنتج ثماره فيما بعد من خلال وقوف التيار الاسلام السياسي مع المجلس العسكري في معاركه المختلفة مع مطالب الشعب ومع الأقليات والفئات المهمشة بشكل خاص، كما سنوضح في هذا التقرير.

وقد صدر الاعلان الدستوري في مارس 2011 دون التطرق الى أي من حقوق المرأة، أو حقوق الأقباط أو سواهم من الأقليات أو أي من الفئات المهمشة. واكتفى الاعلان الدستوري بالنص في مادته السابعة على أن المواطنين "لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة"، والنص في مادته الثانية عشر على حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية.

واستمر هذا التهميش خلال حركات المحافظين المتتالية بعد الثورة مثال عليها تلك التي تمت في اغسطس 2011 حيث تم استبعاد المرأة من تولي منصب "محافظ" بدعوى أن الأوضاع الأمنية لا تسمح بذلك⁴⁵، كما تم استبعاد الأقباط كذلك.

وتجدر الإشارة الى انه خلال حركة المحافظين في أبريل 2011 تم تعيين محافظ قبضي لمحافظة قنا هو اللواء عماد شحاتة ميخائيل. وقد تسبب ذلك باحتجاجات واسعة من قوى دينية وسياسية مختلفة طالبت بتعيين محافظ مسلم، ووصلت هذه الاعتراضات الى حد قيام مظاهرات جماهيرية وتحشيد عن طريق خطب الجمعة بالمساجد وصولا الى قطع طريق السكة الحديد، وعلان العصيان المدني والدعوى لاقامة امانة اسلامية بمحافظة قنا⁴⁶. وتبعاً لهذه الضغوط، قام رئيس مجلس الوزراء، الدكتور عصام شرف، بتجميد نشاط المحافظ المذكور لمدة ثلاثة أشهر مع تكليف سكرتير عام المحافظة بادارة أعمال المحافظة. وبناء على هذه التجربة، لم تقم السلطة في مصر ممثلة في المجلس العسكري ورئاسة مجلس الوزراء بتعيين أي محافظ قبضي آخر خلال تحركات المحافظين التالية.

الى جانب ذلك، طالب أهل النوبة، أكثر من مرة، بإقالة محافظ أسوان "اللواء مصطفى السيد" الذي تم تعيينه من قبل نظام مبارك في عام 2007، ويتهمة أهل النوبة باهدار المال العام، ولكن المجلس العسكري لم يستجب الى طلبهم في حركات المحافظين المتتالية، وكان من أسباب دعوتهم لاعتصام 4-9-2011 أمام محافظة أسوان⁴⁷.

وفي محاولة لاسترضاء تيار الاسلام السياسي دون الوقوع في عداء مع منظمات المجتمع المدني والأحزاب المدنية، تم النص في تعديلات قانون انتخاب مجلسي الشعب والشورى على أن تضم كل قائمة مرشحة على الانتخابات سيدة واحدة على الأقل دون النص على

⁴³ راجع تقرير "حالة المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير: مزيد من التهميش والانتهاك"، صادر عن الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مايو 2012.

⁴⁴ راجع "لجنة تعديل الدستور تجلب أول انتقادات للجيش منذ تسلمه السلطة"، نشر على موقع مصراوي في 15-2-2011.

⁴⁵ راجع تقرير "حالة المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير: مزيد من التهميش والانتهاك"، صادر عن الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مايو 2012.

⁴⁶ راجع اسحق ابراهيم، "الأقباط تحت حكم العسكر: وقائع عام ونصف من جرائم المرحلة الانتقالية"، تقرير صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في أكتوبر 2012.

⁴⁷ راجع البيان الصادر عن اللجان المنظمة لاعتصام 4-9-2011 أمام محافظة أسوان.

ادراج السيدة في الثلث الأول من القائمة مما يضمن تمثيل المرأة⁴⁸. وقد نتج عن ذلك ضعف تمثيل المرأة في مجلس الشعب والشورى حيث وصلت 11 سيدة فقط، الى مجلس الشعب، بينهن 9 منتخبات و2 معينات⁴⁹ (من اجمالي 498 مقعد). الجدير بالذكر أنه في انتخابات مجلس الشعب لعام 2010 تم تخصيص 64 دائرة تتنافس بها المرأة فقط، بالإضافة الى منافسة المرأة على مقاعد الدوائر العامة⁵⁰. وقد طالبت العديد من المنظمات النسائية بإقرار نسبة من عدد المقاعد للمرأة في مجلسي الشعب والشورى، ولكن تم رفض هذه المطالب وأقر القانون دون أي كوتة للنساء.

بالنسبة للأقباط، لم يتم تخصيص "كوتة" لهم من مقاعد مجلس الشعب، وعليه تم تمثيلهم في مجلس الشعب بعد الثورة ب11 نائب (6 منتخبين و5 معينين من المجلس العسكري)⁵¹.

وفي حدث لافت، لم يتم المجلس العسكري بتعيين نائب لتمثيل أهل النوبة أو ذوي الإعاقة ضمن العشرة أعضاء الذين تم تعيينهم في مجلس الشعب، واكتفى بتعيين ممثل عن قبائل سيناء هو عبد الله سليم جهامة.

في هذه الفترة ظهرت مظاهرات مصابي الثورة للمطالبة بعلاجهم على نفقة الدولة وصرف معاشات لهم. مصابو الثورة هم المتظاهرون الذين تعرضوا لإصابة نتيجة مشاركتهم في مظاهرات الثورة، وتمت اصابتهم عن طريق استخدام العنف من قبل وزارة الداخلية في التعامل مع المظاهرات. وفي محاولة لحل هذه المشكلة، قام رئيس الوزراء كمال الجنزوري في ديسمبر 2011 بإصدار قرار لإنشاء "المجلس القومي لرعاية أسر الشهداء ومصابي الثورة"⁵² موكلا لهذا المجلس تقديم الخدمات الطبية والرعاية الصحية للمصابين، توفير فرص عمل، أو مساعدتهم على إقامة مشروعات صغيرة.

وفي ظل امتناع الحكومة عن صرف معاشات لأسر شهداء الثورة وللمصابين، تمت اقامة دعوى أمام محكمة القضاء الاداري للطعن على قرار الحكومة السلمي والمطالبة بصرف معاشات استثنائية لهم. وقد أصدرت محكمة القضاء الاداري حكما في 11-1-2012 بالزام الحكومة بصرف معاشات استثنائية لمصابي الثورة⁵³؛ وهو الحكم الذي سينعكس على الأحداث التالية مثل تولي البرلمان السلطة التشريعية، قرارات الحكومة ومواد الدستور.

● انتهاك الحق في حرية ممارسة الشعائر الدينية: الشيعة نموذجا.

لقد عانى الأقباط في مصر طوال فترة حكم المجلس العسكري من اعتداءات على الكنائس وسط تعامل سلمي للمجلس العسكري كما أوضحنا في فترة سابقة. ولكن المختلف مع الطائفة الشيعية، أن الاعتداء لم يكن على أماكن العبادة ولكن على حقهم في ممارسة شعائرهم الدينية.

تجدر الإشارة أولا أن الطائفة الشيعية في مصر تعاني دائما من الاضطهاد بسبب الفهم الخاطئ لدى المجتمع المصري لمعتقدات الطائفة، الى جانب التحريض الاعلامي عليهم، والتجاذبات السياسية في المنطقة العربية والشرق الأوسط.

في ديسمبر 2011، وأثناء ذكرى عاشوراء، قام أفراد من الطائفة الشيعية بالتوجه الى مسجد "الحسين" لإحياء هذه الذكرى واقامة مجالس العزاء. ولكن قامت قوات الشرطة المصرية باعتقال 7 منهم بينهم القيادي "محمد الدريني"، وتم منعهم من اقامة أي شعائر دينية، كما طالب وكيل وزارة الأوقاف لشؤون المساجد العاملين بالمسجد بمنعهم من دخول المسجد أو اقامة شعائرهم الدينية⁵⁴.

ويعد الاستعانة بالأمن لطرد أصحاب المذهب الشيعي من المسجد وتصريح من ممثل وزارة الأوقاف بمنعهم من اقامة شعائرهم الدينية أو دخول المسجد تحولت الدولة من حماية المبدأ المنصوص عليه في الدساتير المصرية المتعاقبة والاعلان الدستوري الصادر في مارس

⁴⁸ راجع مرسوم صادر عن المجلس العسكري بتعديل أحكام القانون رقم 38 والقانون رقم 120 المتعلقان بمجلس الشعب والشورى، صادر بتاريخ 27-9-2011.

⁴⁹ راجع تقرير "المرأة المصرية بعد الثورة.. الواقع والتحديات"، صادر عن مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية في يناير 2013.

⁵⁰ راجع تقرير "حالة المرأة المصرية بعد ثورة 25 يناير: مزيد من التهميش والانتهاك"، صادر عن الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مايو 2012.

⁵¹ راجع سعيد شحاتة، "الأقباط في مجلس الشعب المصري"، نشر على موقع بي بي سي بتاريخ 19-3-2012.

⁵² نشر الخبر في جريدة الأهرام بتاريخ 28-12-2011.

⁵³ راجع "القضاء الاداري تلزم الحكومة بصرف معاشات استثنائية لمصابي الثورة"، نشر على موقع جريدة المصري اليوم بتاريخ 11-1-2012.

⁵⁴ نشر الخبر بجريدة اليوم السابع بتاريخ 7-12-2011، تحت عنوان "الشيعة يحتفلون بعاشوراء ويشتبكون مع المصلين والشرطة تحتجز 7 بينهم الدريني".

2011 والذي ينص على حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية الى الفاعل المنتهك لهذا المبدأ بحجة الحفاظ على الأمن والنظام العام.

• نوي الاعاقة في استفتاء مارس 2011 وانتخابات مجلس الشعب 2011: انتهاك الحق في ابداء الرأي والانتخاب.

كان استفتاء مارس 2011 هو المشاركة الأولى لجموع المصريين منذ سنوات في اختيار مستقبل بلدهم، وكان تطبيقاً لأول مرة منذ سنوات لحقهم في ابداء الرأي. لذلك، سجل الاستفتاء نسبة عالية من المشاركة من كافة أطراف المجتمع. وكانت محاولة ذوي الاعاقة المشاركة في الاستفتاء لافتة. ولكن هذه المحاولة واجهتها صعوبات عديدة منها عدم تهيئة البيئة لاستقبال ذوي الاعاقة لتنفيذ حقهم في الاستفتاء. فقد رصد الائتلاف المصري للأشخاص ذوي الاعاقة في بيان صادر له في 20-3-2011 الانتهاكات ضد الأشخاص ذوي الاعاقة منها عدم جهوزية أغلب اللجان لاستقبال الأشخاص ذوي الاعاقة، والتصويت العلني. ورغم اعلان الائتلاف المصري للأشخاص ذوي الاعاقة عن هذه الانتهاكات والمطالبة بمقاربة دامجة وحقوقية للتعامل معهم، تكرر الأمر في انتخابات مجلس الشعب 2011، فقد اصدرت اللجنة العليا للانتخابات دليل الناخب الذي جاء فيه: "الناخبين المكفوفين وغيرهم من ذوي الإحتياجات الخاصة ممن لا يتمكنون من إثبات رأيهم بأنفسهم على بطاقة الانتخاب أن يبدوها شفاهة لأعضاء اللجنة ولهم أن يختاروا بين قيام أمين اللجنة بإثبات رأيهم في البطاقة، أو أن يعهدوا بذلك لمن يرافقهم داخل مقر اللجنة". وتعد هذه المادة انتهاك صريح لسرية الاقتراع وامتناع من الدولة لتهيئة اللجان الانتخابية للأشخاص ذوي الاعاقة. وقد رفض الائتلاف المصري للأشخاص ذوي الاعاقة هذه المادة في البيان الصادر في نوفمبر 2011⁵⁵. ولم تقم السلطات المصرية بتهيئة اللجان الانتخابية لاستقبال الأشخاص ذوي الاعاقة للإدلاء بأصواتهم، وتعاملت معهم بمنطق الأشخاص الذين يحتاجون الى رعاية وليس كمواطنين لهم حق الانتخاب أسوة بالآخرين، مما أدى الى صعوبات متعددة أثناء الإدلاء بأصواتهم مما يمكن وصفه بانتهاك واضح لحقهم في الانتخاب⁵⁶. وما يدل على تعامل الدولة مع ذوي الاعاقة كقناة تحتاج الى رعاية وليس على اساس مبدأ المواطنة، هو قيام رئيس الوزراء الأسبق كمال الجنزوري بإصدار قرار مجلس قومي لذوي الاعاقة، تم إطلاق عليه اسم "المجلس القومي لرعاية ذوي الاعاقة" في ابريل 2012⁵⁷.

تعكس هذه الانتهاكات عدم امتلاك الدولة لاستراتيجية واضحة تقوم على مبدأ المواطنة، وتهدف لدمج الفئات التي تحتاج لذلك في المجتمع المصري، وقيام السلطة المصرية، متمثلة في المجلس العسكري ومجلس الوزراء بأعمال من شأنها تهيمش بعض فئات المجتمع المصري أو الأصح، ابقائهم ضمن دائرة التهميش.

⁵⁵ نشر الخبر في جريدة اليوم السابع بتاريخ 19-11-2011، تحت عنوان "الائتلاف المصري لذوي الاعاقة بالاسكندرية يعترضون على دليل الناخب".

⁵⁶ راجع منة عمر، "الأشخاص ذوو الاعاقة في مصر: حق المواطنة موضع استفتاء أم سابق له؟"، نشر على موقع المفكرة القانونية بتاريخ 8-11-2013.

⁵⁷ نشر الخبر على موقع الأهرام الرقمي بتاريخ 18-4-2012، تحت عنوان "انشاء مجلس قومي لرعاية ذوي الاعاقة".